

195476 - هل هناك علاقة بين رسوم الحناء على الجلد ، ودخول الجان للجسد ؟

السؤال

سمعت أن وشم الحناء الذي يرسم على أيدي وأقدام المرأة يجلب الجن ، ويكون سببا في دخوله جسد الإنسان ، فهل ذلك صحيح ؟ وهل من الممكن أن تعطيني تفصيلا أكثر لذلك الموضوع ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

خضاب اليد أو الرجل بالنسبة للمرأة أمر مستحب ، بخلاف الرجل ، ويدل على استحبابه عدة أحاديث ، منها ما رواه أبو داود (4166) عن عائشة رضي الله عنها قالت : " أومت امرأة من وراء ستر ، بيدها كتابٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده ، فقال : (ما أدري أيد رجل أم يد امرأة ؟) ، قالت : بل امرأة ، قال : (لو كنت امرأة لغيرت أظفارك) - يعني بالحناء " .
حسنه الألباني في " صحيح أبي داود " .
قال في " عون المعبود " :
" وَفِي الْحَدِيثِ شِدَّةُ اسْتِحْبَابِ الْخِضَابِ بِالْحِنَاءِ لِلنِّسَاءِ " انتهى .

وروى أبو داود (4928) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَتَى بِمُخَنَّثٍ قَدْ خَضَّبَ يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ بِالْحِنَاءِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَا بَالُ هَذَا ؟) فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ ! فَأَمَرَ بِهِ فَنُفِيَ إِلَى النَّقِيعِ) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .

وسئل الشيخ ابن باز رحمه الله :

هل يجب على المرأة وضع الحناء في يديها ؛ لأن البعض يقول : إن المرأة تتشبه بالرجل إذا لم تضع الحناء في يديها ؟
فأجاب :

" لا شك أن تغيير يديها بالحناء مستحب ، وقد جاء فيه أحاديث لا تخلو من ضعف ، فالأولى لها أن تغيرها بالحناء ، أما كون ذلك يجب أو كونه يحرم عليها بقاء يديها بيضاء فلا أعلم له أصلاً ، ولكن الأفضل والأولى أن تغيرها بالحناء حتى تكون غير

مشابهة ليد الرجل ، هذا هو الأفضل والأولى ؛ لأنه جاء في هذا أحاديث ، ولأنه من السنة المعلومة بين النساء والمعروفة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وبعده تغيير اليدين بالحناء ، وهو الأولى في حق المرأة " انتهى .

<http://www.binbaz.org.sa/mat/8866>

وتُنظر إجابة السؤال رقم (105417) ، ورقم (99629) .

ثانياً :

القول بأن خضاب الحناء أو هذه الرسومات التي تُرسم بها على يد المرأة أو قدمها يكون سبباً في حضور الجن ودخوله بدن الإنسي ، كل هذا قول لا دليل عليه ، فلا تعويل عليه ، ولو كان شيء من ذلك صحيحاً ، لما رخص الشرع في استعمال الخضاب والحناء .

وينظر إجابة السؤال رقم : (10513) لمعرفة كيف نحمي أنفسنا من أذى الجن .

والله أعلم .